

قراءة نقدية لقانون الخدمة في قوى الأمن الفلسطينية رقم (8) لسنة 2005

ملخص

تندرج قراءة قانون الخدمة في قوى الأمن، تحت ما يعرف بالإطار الاستراتيجي للقوانين، أو بتعبير آخر، القوانين التي تشكل إستراتيجية الأمن في الأراضي الفلسطينية المحتلة، كما تندرج ضمن قراءة السياسة التشريعية في المرحلة التي أنجز فيها القانون وفي هذه المرحلة. يعتبر قانون الخدمة في قوى الأمن الشريعة العامة الناظمة لهيكلية قوى الأمن الفلسطينية ووظائفها، كما يعتبر القانون الشريعة المعبرة عن السياسة التشريعية المحددة للملامح العامة، التي يجب أن ترتسم وفقها القوى الأمنية الفلسطينية.

ينتمي قانون الخدمة في قوى الأمن إلى القانون الإداري الذي يشكل إحدى ركائز القانون العام الداخلي. و قد تم من خلال قراءة القانون ملاحظة غياب التوافق بين العديد من قواعد قانون الخدمة في قوى الأمن، وبين قواعد القانون الأساسي الفلسطيني، خاصة في ميدان تنظيم هيكلية قوى الأمن الفلسطينية، ومن جانب آخر لوحظ غياب التوافق بين أحكام القانون وبين ما وجد في واقع قوى الأمن الفلسطيني، وبالأخص غياب مسميات لشخصيات أمنية رئيسية كمدير عام الأمن الداخلي، ووزير الأمن الوطني، والقائد العام، ولجنة الضباط. وتعتبر هذه الشخصيات والهيكل، الفاعل الرئيسي في ميدان تطبيق أحكام القانون.

لوحظ من الجانب الوظيفي، الفصل بين القواعد المتعلقة بالضباط، وبين تلك القواعد المتعلقة بأحكامها بضباط الصف والأفراد مما أدى إلى تكرار أكثر من ربع أحكام القانون في القسم الأول والثاني من القانون.

لوحظ تجاهل القانون لبعض حقوق العاملين في قوى الأمن الفلسطيني، كما لوحظ وجود بعض القواعد التي لا تتناسب مع مفهوم العمل الأمني في الوقت الحالي.

لم يساو المشرع في الحقوق والواجبات الوظيفية سواء بالنسبة للضباط فيما بينهم، أو بالنسبة لحقوق وواجبات الضباط مقارنة مع حقوق وواجبات ضباط الصف والأفراد.

لعل الخلل الأكبر يكمن حتى هذه اللحظة في بقاء عديد مواد القانون حبراً على ورق، دون أن تأخذ حظها في الانطباق. كما يتساوى هذا الخلل مع غياب اللوائح التنفيذية للقانون مما يؤثر في هدر حقوق الكثير من العاملين في قوى الأمن.